

مجلس الوزراء

قرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩
بتعديل المادة (١) من القرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥
بشأن إنشاء وتشكيل لجنة لمكافحة احتمال دخول مرض
انفلونزا الطيور إلى أراضي المملكة

رئيس مجلس الوزراء:
بعد الاطلاع على المرسوم رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن التكليف بالإشراف على شئون
الطيران المدني،
وعلى المرسوم رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل وتعيين وزاري،
وعلى المرسوم رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ بإعادة تنظيم وزارة شؤون البلديات والزراعة،
وعلى القرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥ بشأن إنشاء وتشكيل لجنة لمكافحة احتمال دخول
مرضى انفلونزا الطيور إلى أراضي المملكة،
وبناءً على عرض وزير شؤون البلديات والزراعة،

قرر الآتي:
المادة الأولى

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (١) من القرار رقم (٤٥) لسنة ٢٠٠٥ بشأن إنشاء
وتشكيل لجنة لمكافحة احتمال دخول مرض انفلونزا الطيور إلى أراضي المملكة النص الآتي:

مادة (١) الفقرة الأولى:

تنشأ لجنة تسمى «لجنة مكافحة احتمال دخول مرض انفلونزا الطيور إلى أراضي المملكة»
وتشكل برئاسة وكيل وزارة شؤون البلديات والزراعة وعضوية ممثلين بدرجة مدير عام على
الأقل من كل من الجهات التالية:

- وزارة الصحة.
- وزارة الثقافة والإعلام.
- وزارة الصناعة والتجارة.
- شؤون الطيران المدني.
- الهيئة العامة لحماية الثروة البحرية والبيئة والحياة الفطرية.

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٧ جمادى الآخرة ١٤٣٠هـ

الموافق: ١٠ يونيو ٢٠٠٩م